

١٨٥/٤٦ - مسائل متصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة

لفترة السنطين ١٩٩٢ - ١٩٩٣

رابعاً

تشييد مرافق إضافية للمؤشرات
في أديس أبابا ويانكوك

تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٩) وتوافق على التوصيات
والطلبات التي قدمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
في الفقرتين ٢٨ و ٢٩ من تقريرها^(٢٠) :

ألف

إن الجمعية العامة

أولاً

خامساً

الأتعاب التي تصرف لأعضاء هيئات الأمم المتحدة
وهيئاتها الفرعية

تقرر تأجيل النظر في تقرير الأمين العام بشأن هذه المسألة^(٢١)
إلى دورتها السابعة والأربعين :

المركز الدولي للحساب الإلكتروني :
تقديرات الميزانية لعام ١٩٩٢

توافق على تقديرات الميزانية المتعلقة بالمركز الدولي للحساب
الإلكتروني لعام ١٩٩٢ البالغة ١٨٢٧٥ ٠٠٠ فرنك سويسري ،
أي ١٣٠٥٣ ٦٠٠ من دولارات الولايات المتحدة :

سادساً

بدلات التمثيل بالنسبة لوكلاه الأمين العام
ومساعديه الأمين العام

تقرر تأجيل النظر في تقرير الأمين العام بشأن هذه
المسألة^(٢٢) إلى دورتها السابعة والأربعين :

ثانياً

صندوق الأمم المتحدة لนามيبيا : برنامج
المج الدراسية للطلاب النامبيين

تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٦) وتوافق على المقترنات
الواردة في الفقرتين ١٤ و ١٥ منه :

سابعاً

التقديرات المنقحة في إطار الباب ٣٣ وأو
(الإدارة، فيينا)

تعتمد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
بالبقاء على التقديرات الأولية التي اقترحها الأمين العام هذا الباب
إلى حين قيام اللجنة الاستشارية بإجراء استعراض أكثر تفصيلاً
للقترنات المقدمة من الأمين العام في تقريره^(٢٣) :

ثالثاً

استعراض خدمات الترجمة التحريرية والترجمة
الشفوية بجميع اللغات الرسمية في اللجنة
الاقتصادية لافريقيا

توافق على المقترنات الواردة في مذكرة الأمين العام^(١٧) وعلى
اللاحظات التي أبدتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
في تقريرها^(١٨) :

. A/C.5/46/22 (١٩)

(٢٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعون، الملحق رقم ٧ ألف (A/46/7 و A/46/16) Add.1-16 () ، الوثيقة ٣ .

. A/C.5/46/12 (٢١)

(٢٢) Corr. ١ A/C.5/46/32 . A/C.5/46/36 (٢٣)

. A/C.5/46/10 (١٦)

. A/C.46/19 (١٧)

(١٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعون، الملحق رقم ٧ ألف (A/46/7 و A/46/16) Add.1-16 () ، الوثيقة ١ .

وأن يقدم تقريراً متضمناً مقترنات ، عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، مع مراعاة ما ورد في الفقرة ١٧ من الفرع الأول من قرار الجمعية ٤٥/٢٣٩ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ :

٣ - تحيط علمًا بعدد وتوزيع الوظائف من الرتب العليا في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣^(٢٥) :

٤ - تدعوا الأمين العام إلى بيان التغييرات المقترحة في تنظيم الأمانة العامة ، ولاسيما فيما يتعلق بالوظائف من الرتب العليا ، في التقديرات المنقحة التي ستقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين :

٥ - تؤيد توصيات اللجنة الاستشارية^(٢٦) فيما يتعلق بالتغييرات التي اقترحتها الأمين العام في جدول ملاك موظفي المنظمة ، وتقرر (أ) تحويل أربع وظائف (واحدة من الرتبة مد - ٢ ، واحدة من الرتبة ف - ٥ واثنان من فئة الخدمات العامة) من الصفة المؤقتة إلى الصفة الدائمة في مكتب الممثل الخاص للأمين العام للشؤون الإنسانية في جنوب شرق آسيا (الباب ٢ باء - ١) : (ب) إرجاء إنشاء وظيفة جديدة من الرتبة ف - ٤ لمحرر في مكتب الشؤون السياسية وشئون الجمعية العامة وخدمات الأمانة العامة (الباب ٤ باء) : (ج) إنشاء وظيفة من الرتبة ف - ٥ ، على أساس مؤقت ، لمدير مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ ، في كاماندو ، على النحو الوارد في الفرع الخامس من القرار جيم أدناه : (د) عدم الموافقة على خفض رتبة الوظيفة من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٣ كما هو مقترن في الباب ٩ : (هـ) الاحتفاظ في عام ١٩٩٢ بالوظيفة من الرتبة مد - ٢ المقترن إلغاؤها في الباب ١٥ ، وأن تعامل الوظائف الأخرى الواردة في البرنامج الفرعي المعني على النحو المبين في الفرع التاسع من القرار جيم أدناه : (و) قبول توصية اللجنة الاستشارية بإنشاء وظيفة من الرتبة ف - ٥ لموظفي تقييم في اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، على النحو الوارد في الفرع السابع عشر من القرار جيم أدناه :

ثالثاً

الأرصدة غير المستخدمة على وجه كامل

١ - تؤيد ، كتدبير مخصص ، إجراء التخفيف البالغ ١٣٣٤٣٩٠٠ من دولارات الولايات المتحدة الذي أوصت به

^(٢٥) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٦ (Rev. 1) A/46/6 ، المجلدان الأول والثاني .

^(٢٦) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٧ (A/46/7) .

ثامناً

التقديرات المنقحة في إطار الباب ٣٢ دال (خدمات المؤتمرات والمكتبة ، فيينا)

تحيط علمًا بالتقديرات المنقحة المقدمة من الأمين العام باعتماد مبلغ إضافي قدره ٨٠٣٨٠٠ دولار يتعلق باحتياجات إنشاء دائرة مشتركة للترجمة الشفوية في فيينا :

تاسعاً

صندوق الطوارئ

تلاحظ وجود رصيد قدره ١٥ ٢٣٧ ١٠٠ دولار في صندوق الطوارئ .

الجلسة العامة ٧٩

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

باء

إن الجمعية العامة

أولاً

تؤيد استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ، الواردة في الفقرات ١١ إلى ٣٩١ من تقريرها عن أعمال دورتها الحادية والثلاثين^(٢٤) ، بما في ذلك الاعتبارات العامة ، والاحتياجات الشاملة من الموارد ، والأولويات ، والمنهجية ، والشكل :

ثانياً

الوظائف

١ - تؤيد توصيات لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفقرات ٤١ إلى ٤٣ من تقريرها^(٢٤) عن التغييرات في جدول ملاك موظفي المنظمة :

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم باستعراض وضع إجراءات ومعايير ، بما في ذلك عمليات تحليل حجم العمل ، لتبرير إنشاء الوظائف ، وإلغائها ، وإعادة تصنيفها ، وتحويلها ، ومناقلتها ،

^(٢٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعين ، الملحق رقم ٦٦ (A/46/16) .

- ٦ - تؤيد توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن تحديد الأولويات الواردة في الفقرات ٤٥ إلى ٤٧ من تقريرها^(٢٤)، وتلاحظ أن الأولوية العامة بشأن التنمية الاقتصادية للبلدان النامية تتصل بعدد كبير من أبواب الميزانية البرنامجية ، وتوكيد أهمية العمل على توفير موارد كافية لتنفيذ الأنشطة المطلوبة في كل باب من الميزانية البرنامجية :
- ٧ - تلاحظ أن أهداف الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧^(٢٧) والولايات المحددة من قبل الجمعية العامة لا تتعكس بالكامل دائماً في السرد البرنامجي وأنشطة بعض أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة ، وتطلب إلى الأمين العام أن يراعي تماماً ما أعتبرت عنه الدول الأعضاء من آراء عند تنفيذ الميزانية البرنامجية وعند اقتراح تقييمات للخطة المتوسطة الأجل :
- ٨ - تلاحظ أيضاً الدور المتزايد للموارد الخارجية عن الميزانية في تنفيذ برامج المنظمة ، والتقدم المحرز في بيان هذه الموارد في الميزانية البرنامجية ، وأثار التبرعات في عدد من البرامج الفرعية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي ، وملحوظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرتين ٧١ و ٧٢ من تقريرها^(٢٦) فيما يتعلق بضرورة تحقيق قدر أكبر من الشفافية ، وتقرير إبقاء هذه المسألة قيد الاستعراض الدائم :
- ٩ - تلاحظ كذلك أن التقديرات المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لا تعكس النتائج التي يمكن أن ترتب على القرارات التي يتتخذها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن ترتيبات الخلف الجديدة ، في الأنشطة المولدة من الميزانية العادية ، وتدرك أنه بالنسبة لأبواب الميزانية البرنامجية ، مثل الأبواب المتعلقة بإدارة التعاون التقني لأغراض التنمية وباللجان الإقليمية ، من المرجح أن تؤثر هذه الترتيبات الجديدة في المستوى المسلط للموارد في عام ١٩٩٣ وربما في عام ١٩٩٢ ، وتدعى الأمين العام إلى أن يستعرض الحالة تباعاً ويقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين في أنساب شكل :
- ١٠ - تطلب إلى الأمين العام استعراض تكاليف الخدمات التي تقدمها الأمم المتحدة إلى الأنشطة المولدة من موارد خارجة عن الميزانية وقد يتم تحليل المصادر المناسبة لتمويل هذه التكاليف ، مع مراعاة المقررات والقرارات الحكومية الدولية ذات الصلة والمارسات القائمة في هذا الصدد :
- ١١ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام العمل في تعاون وثيق مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عند إعداد هذا التقرير ومراعاة

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية استناداً إلى الأرصدة غير المستخدمة على وجه كامل :

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يراعي أن التخفيفات الشاملة تحت كل باب نتيجة توصيات اللجنة الاستشارية بشأن الأرصدة غير المستخدمة على وجه كامل هي تخفيفات إرشادية ، وأن ينظر ، لدى تنفيذ هذه التوصيات ، في احتياجات مختلف وحدات الأمانة العامة من البرامج والخدمات :

٣ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام استخدام تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٣-١٩٩٢ لبيان مقترحاته بشأن مناقلات الموارد بين أبواب الميزانية البرنامجية ، وفقاً للأنظمة والقواعد المالية القائمة وتقديرات اللجنة الاستشارية الواردة في الجزء ذي الصلة من الفقرة ٢٢ من تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ١٩٩٣-١٩٩٢^(٢٦) :

رابعاً

الأنشطة المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة

١ - تؤيد ، استنتاجات وتقديرات لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفقرات ٣١ إلى ٣٣ و ٥٢ من تقريرها^(٢٤) :

٢ - تطلب إلى الأمين العام إجراء استعراض لإمكانية توحيد المهام الإدارية في مختلف وحدات الأمانة العامة وتقديم مقترحات بهذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين :

٣ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يستعرض توزيع الموارد بين الإدارات والمكاتب المركزية الفنية واللجان الإقليمية ، مع مراعاة الأحكام ذات الصلة لقراري الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١٩٧٧/٤١ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، وأن يعكس توصياته في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ١٩٩٤-١٩٩٥ :

٤ - تلاحظ أن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ١٩٩٢-١٩٩٣ لا تورد قائمة بالأنشطة التي يمكن ، في تقدير الأمين العام ، وقفها ، وتطلب إلى الأمين العام أن يراعي ، عند تنفيذ الميزانية البرنامجية ، التدابير التي تؤدي إلى تحسين الفعالية من حيث التكاليف وكفاءة المنظمة ، وبالتالي تعزيز قدرتها ومرانتها على التلبية الفعالة لاحتياجات ومتطلبات الولايات :

٥ - تكرر تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن يضع معايير لحجم العمل وغير ذلك من التقنيات الإدارية ، ولاسيما في سياق إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ١٩٩٤-١٩٩٥ :

^(٢٧) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/45/6/Rev. 1) . المجلدان الأول والثاني .

في الإنتاجية ، مشيراً إلى التكلفة المقدرة للصيانة في السنة على أساس طويل الأجل على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٦ من تقريرها^(٣٢) :

٦ - تطلب تقديم تقرير إلى اللجنة الاستشارية يستند إلى دراسة خبراء مستقلين ويأخذ في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في الدورة الحالية ، وذلك في موعد لا يتجاوز ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، على أن تقوم اللجنة الاستشارية باستعراض التقرير وتقديم مشورتها إلى الجمعية العامة بشأن هذه المسألة في دورتها السابعة والأربعين ، والغرض من هذا التقييم المستقل هو تقييم النهج والمنهجية المعتمدين في وضع وتنفيذ المشروع وتقرير ما إذا كان من المتوقع أن يوفر المشروع الفوائد المجملة في تقارير الأمين العام وأن يسهم في تحسين كفاءة وفعالية التنظيم الإداري للمنظمة : ويتبع ، بالإضافة إلى ذلك ، أن يقدم التقييم اقتراحات لتحسين المعلومات المقدمة إلى الدول الأعضاء ، بوسائل منها تقسيم المشروع إلى مراحل تقسيماً مناسباً ، بغرض تكين الجمعية من اتخاذ مقررات متبصرة بشأن الموضوع : ويجب أن يمول التقرير من الاعتماد المرصود حالياً للمشروع :

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً شاملاً واحداً بشأن مشاريع التكنولوجيا الحديثة ، يشتمل على معلومات عن الخطوات المتخذة لتنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية ، إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، آخذاً في اعتباره الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء بشأن هذه المسائل في اللجنة الخامسة :

سادساً

سياسة المنشورات

١ - تلاحظ أنه يبدو أن هناك عدداً كبيراً من المنشورات وتنبئاً غير واضح بين المنشورات التي تطلبها هيئات الحكومة الدولية والمنشورات التقنية التي تصدر بمبادرة من الأمانة العامة ، وذلك في عدد من أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة وخاصة في الأجزاء الرابع والخامس والسادس والسابع والثامن :

٢ - تلاحظ أيضاً وجود عدم اتساق ، فيما يبدو ، في نوعية المنشورات وملايينها ، وكذلك الحاجة إلى مزيد من التحسين في سياسات تسعير وتوزيع منشورات الأمم المتحدة :

٣ - تؤيد التوصيات الواردة في الفقرات ٢٧ و ٣٢ و ٤٦ إلى ١٩-٣٢ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣٣) ، وتؤكد ضرورة قيام الأمانة العامة باستغلال مراافقطباعة الداخلية بصورة أفضل بغرض تقليل التكلفة العامة للطباعة :

الفقرة ٣٧ من المقرر ٤٦/٩١ المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩١ مجلس إدارة البرنامج^(٢٨) :

١٢ - تطلب أن تستعرض اللجنة الاستشارية هذين التقريرين :

خامساً

التجديفات التكنولوجية

١ - تحيط علمًا بتقارير الأمين العام بشأن وضع التجديفات التكنولوجية في الأمم المتحدة^(٢٩) ، وبشأن مركز أنشطة الاتصالات السلكية واللاسلكية في الأمم المتحدة^(٣٠) ، وبشأن نظام التخزين والاسترجاع باستخدام الأقراص البصرية^(٣١) ، وتؤيد ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها عن هذه المشاريع^(٣٢) :

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنسيق بين جميع الوحدات التنظيمية المعنية بغية تحقيق اتساق أنشطتها لتفادي عدم التوافق في المستقبل وضمان استخدام التكنولوجيات بكفاءة وفعالية من حيث التكاليف :

٣ - توافق على المرحلة الثانية من مشروع التخزين والاسترجاع باستخدام الأقراص البصرية للفترة ١٩٩٢-١٩٩٣ ، رهنًا بتقديم تقرير أداء تفصيلي عن إنجاز المرحلة الأولى في عام ١٩٩٢ :

٤ - تحيط علمًا بالتقدير الم relu الثالث للأمين العام بشأن مشروع النظام المتكامل للمعلومات الإدارية^(٣٣) ، وتعرب عن القلق للتأخر في تنفيذ المشروع ولنوعية المعلومات المقدمة إلى الدول الأعضاء ، وتؤيد توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ٤٥ من تقريرها الأول^(٢٦) وفي الفقرات ١٧ إلى ٢٩ من تقريرها الثالث عشر عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢^(٣٤) :

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً مرحلياً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين وفقاً لتوصيات اللجنة الاستشارية ، وخاصة فيما يتعلق بالزيادة القابلة للفحص الكمي

(٢٨) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩١ ، الملحق رقم ٦٢/E/1991/34 ، المرفق الأول .

(٢٩) A/C.5/46/1 .

(٣٠) A/C.5/46/5 .

(٣١) A/C.5/46/26 .

(٣٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٧ ألف (A/46/7 Add. 1-16) ، الوثيقة ١٢ .

(٣٣) A/C.5/46/24 .

الطارىء للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ بنسبة ٧٥٪ في المائة من التقدير الأولى البالغ ٢٤٦٢٤٠٠٠٠ دولار، أي ١٩ مليون دولار؛

٢ - تحيط علماً بالتعديل الذي أدخله الأمين العام على التقديرات الأولية بتخفيضها من ٢٤٦٢٤٠٠٠٠ دولار إلى ٢٣٦٦٣٠٠٠٠ دولار، وتقرر أن يكون المستوى المنقح لصندوق الطوارىء ١٨ مليون دولار؛

عاشرأ

مسائل ملاك الموظفين المتعلقة بالميزانية

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يستعرض طبيعة ومستوى توسيع الميزانية العادلة لأنشطة اتحاد الموظفين ، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين؛

٢ - تدعو الأمين العام إلى أن يأخذ في الاعتبار، لدى تنفيذ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣، الفقرة ٢ من الفرع الثالث عشر من قرار الجمعية العامة ٢٤١/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠؛

٣ - تقدر استخدام معدل دوران يبلغ ٥٪ في المائة فيما يتعلق بموظفي فئة الخدمات العامة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣.

الجلسة العامة ٧٩

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١

جيم

إن الجمعية العامة

أولاً

الباب ١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً

وقد قبلت توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن الوظائف الازمة لأمانتها ، وقد لاحظت الحجم المتزايد لأعمال اللجنة الاستشارية ،

١ - تشدد على الطابع الدستوري لمهام اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وأهمية هذه المهام ، وتدعو الأمين العام إلى أن يستعرض تباعاً طريقة توسيع وظائف أمانة اللجنة الاستشارية التي لا تشكل جزءاً من الميزانية العادلة؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يستعرض السياسة العامة للمنشورات في النقطة ، بما في ذلك جوانبها التقنية وإمكانية التنسيق على مستوى المنظومة ، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين؛

سابعاً

حجم العمل بالنسبة للجانب بأنواعها

١ - تؤيد الآراء الواردة في الفقرة ٨٥ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٦)؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام القيام باستعراض ، آخذًا في اعتباره جميع جوانب الآثار الناجمة عن الاتجاه المتزايد في حجم العمل في مختلف اللجان بجميع أنواعها ، وتقديم تقرير يتضمن اقتراحات مناسبة إلى الجمعية في دورتها السابعة والأربعين؛

٣ - تسلم بأن أساليب العمل في اللجنة الاستشارية هي من اختصاصها ، وتدعو اللجنة إلى إبلاغ قراراتها ووصياتها ، حسب الاقتضاء ، إلى الجمعية العامة؛

ثامناً

حلقة دراسية معنية بمنهجية إعداد الميزانية البرنامجية

١ - تؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق ، الواردة في الفقرة ٤٩ من تقريرها^(٢٤) ، بشأن قيام الأمين العام بعقد حلقة دراسية تقنية مخصصة لاستعراض مسألة المنهجية المستخدمة في إعداد الميزانية البرنامجية ، وتوصي بعقد هذه الحلقة الدراسية خلال الجزء الأول من عام ١٩٩٢؛

٢ - تؤيد أيضًا توصية لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفقرات ٥٣ و ٤٠٠ و ٤٠١ من تقريرها^(٢٤) ، بشأن تقديم نموذج أولى لشكل جديد للميزانية عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق وللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين؛

تاسعاً

صندوق الطوارىء

١ - تشير إلى قرارها ٢٥٥/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الذي حددت به مؤقتاً مستوى صندوق

تطلب إلى لجنة المؤشرات أن تعجل باستعراضها لهيئات الأمم المتحدة التي تجتمع بعيداً عن مقارها المحددة ، وأن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ؛

رابعاً

الباب ٤ - الشؤون السياسية وشئون الجمعية العامة وخدمات الأمانة العامة

١ - تقرر أن تنظر في دورتها السابعة والأربعين في تقرير الأمين العام بشأن تنظيم خدمات التحرير بمقر الأمم المتحدة (٢٥) الذي طلبه لجنة البرنامج والتنسيق في الفقرة ٦٩ من تقريرها (٢٤) ؛

٢ - تقرر أيضاً أن توجّل قرارها بشأن اقتراح الأمين العام ووصية اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية بإنشاء وظيفة من الرتبة ف - ٤ لمحرر، ريثما يتخذ قرار نهائي بشأن نتائج استعراض خدمات التحرير، وذلك في دورتها السابعة والأربعين ؛

٣ - توافق على إعادة تصنيف وظيفة أمين لجنة البرنامج والتنسيق من الرتبة ف - ٤ إلى الرتبة ف - ٥ ؛

٤ - تلاحظ المسؤوليات المحددة في الوقت الحالي لهذه الوظيفة، والتباين في رتب أمناء مختلف الأجهزة الحكومية الدولية لتقرير السياسة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقوم تباعاً باستعراض رتب هذه الوظائف، آخذًا في اعتباره المسؤوليات الأخرى المرتبطة بهذه الوظائف، وأن يقدم مقترنات، حسب الاقتضاء، إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ؛

خامساً

الباب ٥ - نزع السلاح

١ - توافق على اقتراح الأمين العام ووصية اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية بمنح معونة مالية قدرها ٤٠٠٠٠٤٠ من دولارات الولايات المتحدة لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح؛ وتكرر تأكيد طلبها الوارد في الفرع الرابع من قرارها ٤٤/٢٠١ باه المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩؛ وتؤيد الملاحظات والتوصيات الواردة في الفقرتين ٥ - ٩ و ١٠ من تقرير اللجنة الاستشارية (٢٦) والتي تؤكد ضرورة تحقيق الاكتفاء الذاتي للمعهد في نهاية الأمر، وتحث علىبذل كل جهد لتشجيع المانحين على تقديم مساهمات إضافية غير مقيدة يمكن أن تستخدم في تحمل التكاليف الإدارية للمعهد ؛

٢ - تقرر أن يبدأ، اعتباراً من عام ١٩٩٢ ، الإذن بتنطيط نفقات السفر وبدلات الإقامة الخاصة بأعضاء لجنة البرنامج والتنسيق فيما يتعلق بحضور الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية ، من الميزانية العادية للمنظمة ، على أن يكون من المفهوم عدم إحداث زيادة في الاعتماد الإجمالي للجزء ذي الصلة من الباب ١ . وأن تعامل المطالبات المتعلقة بالدورات العادية لجنة البرنامج والتنسيق على سبيل الأولوية الأولى ؛

ثانياً

الباب ٢ - المساعي الحميدة وصنع السلام : وصيانة السلم : والأبحاث وجمع المعلومات

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يراعي ، في الميزانية البرنامجية وفي الخطة المتوسطة الأجل ، أحكام قرار الجمعية العامة ٤٨/٤٨ المتعلقة بالدراسة الشاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات الذي اعتمدته الجمعية في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بناءً على توصية اللجنة السياسية الخاصة ؛

٢ - تدعى الأمين العام إلى أن يكفل أن تكون أنشطة مكتب البحث وجمع المعلومات متقدمة بشكل كامل لأنشطة المكاتب الأخرى بما فيها إدارة الشؤون السياسية وشئون مجلس الأمن ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم معلومات مناسبة عن النواحي المالية للبعثات الخاصة والنواحي ذات الصلة ، ولا سيما استيعاب التكاليف ، في سياق تقارير أداء الميزانية ؛

ثالثاً

الباب ٣ - الشؤون السياسية وشئون مجلس الأمن

إذ تشير إلى قرارها ٧١/٣٢ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٢٤٣/٤٠ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، فضلاً عن الملاحظات والتوصيات ذات الصلة لجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها الأول عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ (٢٧) بشأن أماكن انعقاد اجتماعات هيئات الفرعية ،

(٢٦) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ، الملحق رقم ٧ (A/44/7) .

الباب ١١ باء - مجلس الأغذية العالمي

تؤيد التوصية الواردة في الفقرة ١١ باء - ٧ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٦) بشأن مسألة إيجار أماكن العمل للأمانة مجلس الأغذية العالمي ، وتحث الأمين العام علىبذل كل جهد للحصول على أماكن للعمل لهذه الأمانة بتكلفة أقل :

الباب ١١ جيم - مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية

تؤيد توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، وتشجع الأمين العام على مناقلة الموارد في داخل الباب ١١ جيم لتوفير أية احتياجات إضافية من الخبرة الاستشارية :

ثامناً

الباب ١٣ - إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية

١ - تلاحظ العرض المختلف للأنشطة بشأن المنظمات غير الحكومية في الباب ١٣ ، وتشدد على أن تبقى أنشطة إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية في هذا المجال بدون تغيير :

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يفحص الأنشطة المتعلقة بالبلدان " ذات الاقتصاد المخطط مركزاً " على ضوء التطورات الاقتصادية العالمية وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في إطار تقييمات الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ التي ستقدم في الدورة السابعة والأربعين :

٣ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام عن الترتيبات الإدارية والمالية للمؤتمر الدولي المعنى بالسكان والتنمية لعام ١٩٩٤^(٣٦) ، وتؤيد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الداعية إلى توفير الأموال للمؤتمر في إطار الميزانية العادلة ، وتطلب إلى الأمين العام أن يبذل كل الجهد الممكن للتيسير تبرعات لأغراض تمويل المؤتمر :

تاسعاً

الباب ١٥ - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

١ - تحيط علماً بالنمو السلبي المقترن لهذا الباب بالنسبة للتقديرات المتقدمة لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ، وتشدد

٢ - تقرر إنشاء وظيفة من الرتبة ف - ٥ لمدير مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلم ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ في كاماندو، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ، بشكل مؤقت ، رهنًا باستعراض الحاجة إلى إنشاء هذه الوظيفة بشكل دائم في فترة السنتين التالية :

سادساً

الباب ٩ - الأنشطة القانونية

١ - تشير إلى نواحي القلق التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن التأخير المستمر في نشر مجموعة معاهدات الأمم المتحدة ، وتدعو الأمين العام إلى اتخاذ تدابير مبتكرة وفعالة من حيث التكاليف لمواجهة هذه المشكلة :

٢ - تؤيد التعليقات واللاحظات التي أوردها اللجنة الاستشارية في الفقرتين ٦-٩ و ٧-٩ من تقريرها^(٣٧) بشأن مسألتي السفر وسياسة النشر في لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولي :

٣ - تحيط علماً بمقترنات الأمين العام وتوصية اللجنة الاستشارية فيما يتعلق بإعادة تصنيف وظيفتين في شعبة التدوين ، وتقرب عدم تأييد هذه المقترنات :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار بشكل كامل ، عند تطبيق جدول ملاك الموظفين للباب ٩ ، الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء بشأن حالات إعادة التصنيف المقترنة :

سابعاً

الباب ١١ ألف - مكتب مدير عام التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

١ - تؤيد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن إعادة التصنيف المقترنة لوظيفة من الرتبة مد - ١ ، وتقرر ، في ضوء الأهمية المتزايدة لإجراء تنسيق على نطاق المنظومة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي ، أن تبقى هذه المسألة قيد الاستعراض الدائم :

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يعيد النظر في السرد البرنامجي تحت الباب ١١ ألف ، آخذًا في الاعتبار جميع الولايات ذات الصلة التي اعتمتها الجمعية العامة :

٢ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام عن خدمة المؤشرات للهيئات الحكومية الدولية التي تجتمع في نيروبي^(٣٨) ، وتويد التوصيات ذات الصلة للجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية ، وتشدد على وجوب توفير خدمات الترجمة الشفوية لجميع اللغات الرسمية للمنظمة ، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الاحتياجات المالية الإضافية المحتملة في إطار الباب ١٧ في سياق تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ :

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يدرس إمكانية إيجاد ترتيبات بديلة للأمانة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري ، بما في ذلك إمكانية إدماجها في الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين :

ثاني عشر

الباب ١٨ - مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

تحيط علماً بالنمو السلي المقترن لهذا الباب ، وتشدد على أهمية برنامج تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية من حيث الأولويات العربية للتنمية الاقتصادية للبلدان النامية ، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن التنفيذ التام لأنشطة المقترنة في إطار هذا الباب بما في ذلك تحسين التنسيق مع اللجان الإقليمية ، واللجوء في حال الضرورة إلى مناقلة الموارد وفقاً للإجراءات المرعية :

ثالث عشر

الباب ١٩ - مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المونل)

١ - تويد التوصية الواردة في الفقرة ٢٧٦ من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق^(٤٠) ، وتشدد على أن الأنشطة المتواخدة في إطار البرامج الفرعية ١ و ٦ و ٨ ينبغي أن تستجيب تماماً لاحتياجات المناطق المختلفة ، بما في ذلك أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي :

٢ - تويد أيضاً التوصيات ذات الصلة للجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية بشأن ترجمة الوثائق إلى اللغة الصينية ، وتندعو الأمين العام إلى إبراز أي اعتقاد إضافي يتصل بذلك في

على أهمية برنامج التجارة والتنمية من حيث الأولويات العربية للتنمية الاقتصادية للبلدان النامية ، وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن التنفيذ التام لأنشطة المقترنة في إطار هذا الباب ، بما في ذلك ، في حال الضرورة ، عن طريق مناقلة الموارد وفقاً للإجراءات المرعية :

٢ - تحيط علماً أيضاً بمقترنات الأمين العام بإلغاء وظيفة من الرتبة مد - ٢ ونقل الوظائف الأخرى عشرة أخرى من البرنامج الفرعى ٥ ، والتوصيات ذات الصلة للجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية :

٣ - تسلم بإمكانية ظهور ولايات جديدة وأنشطة جديدة في إطار الباب ١٥ :

٤ - تقرر الإبقاء ، لعام ١٩٩٢ ، على الوظائف الثلاث عشرة الواردة في إطار البرنامج الفرعى ٥ المذكور أعلاه ، مقتربة بالاعتبار المقابل :

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم مقترناته إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين بشأن تلك الوظائف لعام ١٩٩٣ ، مع مراعاة نتائج الدورة الثامنة لمقر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والولايات الأخرى للهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة ، وكذلك مع مراعاة إمكانية تقليل الأنشطة في إطار هذا البرنامج الفرعى ، وهي إمكانية التي ذكرت في بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على تنفيذ برنامج عمل التسعينات صالح أقل البلدان نمواً^(٣٧) :

عاشرأ

الباب ١٦ - مركز التجارة الدولية

تطلب إتاحة التوصيات التفصيلية للجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية فيما يتعلق بالباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترنة ، للجنة الميزانية في مجموعة الاتفاق العام للتعرفات الجمركية والتجارة في دورتها التي ستعقدتها في شهر تشرين الأول/أكتوبر في السنة الفردية التي تسبق بداية فترة سنتي الميزانية :

حادي عشر

الباب ١٧ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة

١ - تويد التوصية الواردة في الفقرة ٢٦٥ من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق^(٤١) بوجوب استبعاد جميع الأنشطة التي لا يوجد لها ولايات من السرد البرنامجي للباب ١٧ :

الأمم المتحدة للمرأة الدولية للمخدرات ، بوصفه صندوقاً لتمويل الأنشطة التنفيذية التي يُضطلع بها بصورة رئيسية في البلدان النامية ، وأن تحوّل إليه الموارد المالية لصندوق الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات سابقاً :

٢ - تأذن للجنة المخدرات ، بوصفها الهيئة الرئيسية بالأمم المتحدة لوضع السياسات المتعلقة بمسائل مكافحة المخدرات ، مع مراعاة قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٣٨/١٩٩١ المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩١ وقرار الجمعية العامة رقم ٤٦/١٠٤ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، بأن تعتمد ، على أساس مقترنات المدير التنفيذي للبرنامج كلاماً من ميزانية برنامج الصندوق وميزانية تكاليف الدعم الإداري والبرنامجي ، بخلاف النفقات التي تتحملها الميزانية العادلة للأمم المتحدة ، وتطلب إلى اللجنة أن تقدم إلى الجمعية في دورتها السابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن الطرق التي تعزم بها الاضطلاع بالمهام الإدارية والمالية ؛

٣ - تطلب إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تقدم إلى لجنة المخدرات تعليقاتها ووصياتها بشأن تكاليف الدعم الإداري وال البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للمرأة الدولية للمخدرات ؛

٤ - تدعو الأمين العام إلى أن ينظر في طرق تحقيق الانسياقية للهيكل المقترن للبرنامج ، وأن يراعي ، في جملة أمور ، ملاحظات اللجنة الاستشارية والأراء التي تبدي في اللجنة الخامسة ، بما في ذلك ضرورة تعزيز التعاون الإقليمي في إطار تنسيق البرنامج بالتشاور مع اللجان الإقليمية ، وأن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ؛

٥ - تقرر أن تنظر في الترتيبات المتعلقة بالموظفين اللازمين للبرنامج الذين ستتولّ وظائفهم من الميزانية العادلة للأمم المتحدة في مرحلة لاحقة خلال الدورة الحالية للجمعية العامة ، وتطلب في غضون ذلك إلى الأمين العام أن يتخذ جميع التدابير اللازمة للإسراع بتعيين هؤلاء الموظفين ؛

٦ - تلاحظ أن الاعتبار الأساسي في تعيين الموظفين وتحديد شروط الخدمة ينبغي أن يكون ضرورة ضمان أعلى مستوى من المقدرة والكفاءة والتزاهة وإيلاء الاعتبار الواجب لأهمية تعيين الموظفين على أساس أوسع توزيع جغرافي ممكن ؛

٧ - تلاحظ أيضاً اعتزاز الأمين العام اعتقاد قواعد مالية لصالح الصندوق ، وفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة ، على أساس أن أي إشارة في القواعد المالية المذكورة إلى دور ومهام لجنة المخدرات ، ينبغي أن تكون متسقة مع دور اللجنة الوارد في الفقرة ٢ أعلاه ؛

سياق تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ تحت الباب ١٩ :

٣ - تدعو الأمين العام إلى ضمان ترجمة جميع منشورات مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) إلى جميع اللغات الرسمية ، في المواعيد المحددة ؛

رابع عشر

الباب ٢٠ - مركز الأمم المتحدة لشؤون الشركات عبر الوطنية

تؤيد التوصية الصادرة عن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن إعادة التصنيف المقترن للوظيفة من فئة الخدمات العامة التي يشغلها مدير تحرير مجلة CTC Reporter ، وذلك بانتظار اكمال الاستعراض الخاص بسياسة المطبوعات في المنظمة ؛

خامس عشر

الباب ٢١ - التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية

١ - تشدد على أهمية الإعداد المؤثر المرأة العالمي الرابع الذي سيعقد في عام ١٩٩٥ ، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل توفير موارد مناسبة لعملية الإعداد خلال فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ ؛

٢ - تشدد أيضاً على أهمية تقديم الخدمات الالزمة للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل توفير هذه الخدمات بما في ذلك عن طريق مناقلة الموارد ؛

سادس عشر

الباب ٢٢ - المراقبة الدولية للمخدرات

تؤيد التوصية الواردة في الفقرة ٣٠١ من تقرير لجنة البرنامج والتنسيق^(٢٤) ، وتشدد على الحاجة لتخصيص موارد كافية للأنشطة الضطلع بها عملاً بهذه التوصية ؛

الترتيبات الإدارية والمالية المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة للمرأة الدولية للمخدرات

١ - تقرر أن تنشئ ، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ، صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ، تحت المسؤولية المباشرة للمدير التنفيذي لبرنامج

ثامن عشر

الباب ٢٤ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية
لآسيا والمحيط الهادئ

١ - تحيط علماً بالأولويات المقترحة للبرامج الفرعية، وتدعى الأمين العام إلى الاستشارة في تنفيذ الميزانية البرنامجية برنامج العمل والأولويات التي أوصت بها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وتوكّد أهمية تقديم مقترنات جديدة في سياق تنفيجات الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ :

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقيّم قدرة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ على الاضطلاع بدورها في تعزيز التعاون المتعدد الأطراف الإقليمي ودون الإقليمي، مع مراعاة الموارد المتاحة في اللجنة، وأن يقترح تدابير لتعزيز اللجنة في سياق التقديرات المنقحة للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٢، آخذًا في اعتباره برنامج عمل اللجنة :

نinth عشر

الباب ٢٨ - حقوق الإنسان

١ - توافق على توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن الوظائف، وتطلب إلى الأمين العام أن يوفر معلومات كاملة بشأن الإدارة وتحليل حجم العمل، وفقاً لما أشارت إليه اللجنة الاستشارية، بغية تكين اللجنة من تقديم توصيات مناسبة إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ بشأن تحويل الوظائف المؤقتة إلى وظائف دائمة على أساس أن الترتيبات المتعلقة بالوظائف المؤقتة سوف تدرج في حل طويل الأجل لمسألة موارد مركز حقوق الإنسان :

٢ - تطلب إلى الأمين العام، فيما يتعلق بتوصية اللجنة الاستشارية بشأن مستوى المساعدة المؤقتة العامة للباب ٢٨ ، أن يكفل إتاحة موارد كافية خلال فترة السنتين ١٩٩٣ - ١٩٩٢ :

عشرون

الباب ٢٩ ألف - مكتب موضوع الأمم المتحدة
السامي لشؤون اللاجئين

تؤيد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية فيما يتعلق بتمويل وظائف إضافية من الميزانية العادية، وتطلب

٨ - تقرر، استثناءً من أحكام المادتين ١١ - ١٢ و ١١ - ٤ من النظام المالي للأمم المتحدة ، أن يمسك المدير التنفيذي للبرنامج حسابات صندوق البرنامج ويكون مسؤولاً عن تقديم الحسابات المذكورة والبيانات المالية المتصلة بها ، في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس بعد نهاية الفترة المالية ، إلى مجلس مراجعي الحسابات، وعن تقديم التقارير المالية إلى لجنة المخدرات وإلى الجمعية العامة :

سابع عشر

الباب ٢٣ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا

١ - توافق على مقترنات الأمين العام وتصوية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات ، آخذة في اعتبارها تقرير الأداء ذي الصلة ^(٣٩) ، وتقرير لجنة البرنامج والتنسيق ^(٤٠) ، وتقرير الأمين العام ^(٤١) ، ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة ، والفقرة ٩ - ٢٣ من تقرير اللجنة الاستشارية ^(٤٢) ، وكذلك الآراء التي أعربت عنها الأمانة العامة في أثناء النظر في هذه المسألة في الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة ، وتطلب إلى الأمين العام أن يزود مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات بالوظائف المتبقية من الفتنة الفنية وفتحة الخدمات العامة ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين :

٢ - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام عن قدرة التفيم الذي في اللجنة الاقتصادية لافريقيا ^(٤٣) وملحوظات وتصويتات اللجنة الاستشارية ، وتقرر إنشاء وظيفة من الرتبة ف - ٥ لموظفي تفيم في اللجنة الاقتصادية لافريقيا لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ ، واستعراض مهام هذه الوظيفة في سياق إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ :

٣ - تقبل مقترنات الأمين العام وتصويتات اللجنة الاستشارية بشأن المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط ، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين عن حالة هذا المعهد ، وذلك في ضوء قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٢/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٧ تموز/ يوليه ١٩٩٠ :

. E/AC.51/1991/3 (٣٩)

. A/C.5/45/57 (٤٠)

. A/C.5/46/37 (٤١)

ثاني وعشرون

الباب ٣١ - الإعلام

١ - تلاحظ أنه كان ينبغي ذكر الصندوق الاستثنائي للدعم الإعلامي للانتعاش الاقتصادي والتنمية في إفريقيا في الباب ١١ ألف ، وتؤكد أهمية هذا الصندوق في تنفيذ الأنشطة المأذون بها في إطار البرنامج ٤٥ من المخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧^(٢٧) ، وتدعى الأمين العام إلى تعينة الموارد لهذا الصندوق وتحتاج إليه أن يقدم في أنساب صبغة تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين :

٢ - تؤكد أهمية ضمان التنوع الثقافي والمساواة بين اللغات في أنشطة إدارة الإعلام، لا سيما فيما يتعلق بالمواد السمعية - البصرية والبرامج الإذاعية :

ثالث وعشرون

الباب ٣٢ - خدمات المؤتمرات

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم تباعاً باستعراض معايير حجم العمل في إدارة شؤون المؤتمرات، مع مراعاة التجديفات التكنولوجية وضرورة إثراز مزيد من التقدم في الإنذاجية ، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ .

الجلسة العامة ٧٩

٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

إلى الأمين العام أن يستعرض مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين الترتيبات الحالية لتمويل الوظائف الإدارية وغيرها من الوظائف في المكتب ، آخذًا في الاعتبار الحالة المالية للمكتب وللأمم المتحدة وجميع القرارات الحكومية الدولية ذات الصلة ، وأن يقدم مقترنات ، حسب الاقتضاء ، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة ١٩٩٤ - ١٩٩٥ :

حادي وعشرون

الباب ٢٩ باء - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

١ - تحيط علمًا بمقترنات الأمين العام ، وتحتاج إليه أن يستعرض الاحتياجات من الموارد في وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في إطار الميزانية العادلة ، آخذًا في الاعتبار قرار الجمعية العامة ٣٣٣١ باء (د - ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والممارسات والدواعي اللاحقة التي حملته على تقديم المقترنات الواردة في الفقرة ٢٩ باء - ٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣^(٢٥) :

٢ - تطلب أيضًا إلى الأمين العام أن يقدم توصيات في هذا الصدد ، من خلال اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين :

١٨٦/٤٦ - الميزانية البرنامجية لفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣

ألف

اعتمادات الميزانية لفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣

إن الجمعية العامة

تقرر ، بالنسبة لفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٣ :

١ - الموافقة ، بموجب هذا ، على اعتمادات يبلغ مجموعها ٢٣٤٩٠٠ من دولارات الولايات المتحدة للأغراض التالية :

(بدولارات الولايات المتحدة)

الباب

الجزء الأول - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً

الباب

١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً ٣٥٥٤٥٥٠٠

مجموع الجزء الأول ٣٥٥٤٥٥٠٠